

Distr.: General  
24 May 2001  
Arabic  
Original: English



### مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى مجلس الأمن التقرير الفصلي الخامس للرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (أنموفيك)، المقدم بموجب حكم الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (انظر المرفق).

## المرفق

التقرير الفصلي الخامس للرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش  
(أنغوفيك) المقدم بموجب حكم الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩)

## مقدمة

١ - هذا التقرير، الذي هو خامس<sup>(١)</sup> التقارير المقدمة وفقا لحكم الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩) يغطي أنشطة لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (أنغوفيك) خلال الفترة الممتدة من ١ آذار/مارس إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١ ويتبين من هذا التقرير أن لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش واصلت خلال تلك المدة إعداد نفسها للعمل في العراق، وخاصة عن طريق تدريب الموظفين، والعمل على تحديد المسائل التي تحتاج إلى اهتمام خاص من خلال عمليات الرصد والتفتيش، وترتيب السجلات الموروثة عن اللجنة الخاصة.

## التعيينات

٣ - تم إلى حد كبير تعيين الموظفين الأساسيين اللازمين للجنة. وسوف تتسع اللجنة كثيرا حين تبدأ عملها في العراق. والموظفون الحاليون يتكونون حاليا، في الفئة الفنية، من ٤٥ موظفا من ٢٢ جنسية. وقد لجأت اللجنة أيضا، من أجل تقوية إمكاناتها التحليلية في المجالات المتخصصة، إلى التعاقد مع عدد قليل من الخبراء لفترات قصيرة. وسوف تساعد المدخلات التي يتقدم بها الخبراء الخارجيون في زيادة فهم اللجنة لبرنامج الأسلحة المحظورة للعراق. ولجأت اللجنة أيضا إلى تعيين خبراء خارجيين متخصصين كمدرسين رئيسيين في برنامج التدريب.

## التدريب

٤ - كما ذكر تقرير اللجنة السابق (S/2001/177) أحرقت في فيينا ثلاثة الدورات التدريبية التي تعقدها اللجنة والتي تستغرق كل منها شهرا واحدا، وانتهت في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠١. واشترك في الدورة ٥٢ من المتدربين.

٥ - وبدأت دورة التدريب الأساسي الرابعة التي نظمتها اللجنة في أوتواوا في ٢٨ أيار/مايو وتستمر إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١. ويشترك في الدورة ٦١ متدربا من نحو ٢٦ جنسية. وكما حدث في الدورات السابقة يشمل برنامج التدريب محاضرات عامة عن ولاية لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش، وحقوقها والتزاماتها، وبرامج الأسلحة المحظورة في العراق، وتدريبها في تخصصات معينة. وعلاوة على ذلك تلقى المشتركون تدريبا حول تاريخ العراق والدين والثقافة في العراق، وذلك حسب حكم

## جلسات إحاطة إعلامية ومشاورات مع

## الرئيس التنفيذي

٢ - أثناء المدة التي يشملها التقرير، واصل الرئيس التنفيذي تقديم إحاطات إعلامية شهرية، كعادته، إلى رؤساء مجلس الأمن المتتابعين؛ كما أنه واصل إطلاع الأمين العام على الأنشطة التحضيرية للجنة. ثم إنه قام بعدة زيارات لبعض العواصم، ومنها استكهولم وأوتاوا وأوسلو وباريس وواشنطن العاصمة، للتشاور مع كبار المسؤولين الحكوميين. وعقد أيضا مباحثات مع أعضاء اللجنة السياسية والأمنية للاتحاد الأوروبي وممثلي مؤسسات الاتحاد الأوروبي المختصة في بروكسل، ومع المسؤولين في الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا.

الرابعة في شباط/فبراير. ويهدف العمل إلى تمكين اللجنة من أن تكون جاهزة قدر الإمكان من حيث المسائل التي ستصدي لها في العراق من خلال النظام المعزز للرصد والتحقق المستمرين الذي يدعو إليه قرار المجلس. ويشكل العمل جزءاً مهماً من الأساس الذي يقوم عليه تحديد "مهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية"، والذي سيقدم إلى مجلس الأمن للموافقة عليه كجزء من برنامج العمل الذي سيجري القيام به في العراق. وهذا العمل يتطلب فحصاً وتحليلاً شاملياً للمواد التي انتقلت إلى اللجنة من اللجنة الخاصة ويحتاج إلى عدد كبير من خبراء الأسلحة ومن المحامين.

٩ - ولن يتسنى إكمال قائمة مسائل نزع السلاح المتعلقة وتحديد مهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية إلا بعد أن يبدأ خبراء اللجنة عملهم في العراق وقيامهم بتقييم التغيرات التي يمكن أن تكون قد حدثت خلال نحو سنتين ونصف لم يكن هناك تفتيش موقعي أثناءهما ولا عمليات رصد في العراق. ومع ذلك فإن بوسع خبراء اللجنة إحراز تقدم كبير في هذا العمل من خلال تحليل وتقييم الحجم الضخم من المواد التي انتقلت إلى اللجنة من اللجنة الخاصة، ومن المعلومات الأخرى التي تم الحصول عليها منذ انسحاب المفتشين من العراق في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

١٠ - ووفقاً لوجهات النظر التي أعرب عنها في الدورة الرابعة لهيئة المفوضين في فيينا في شباط/فبراير، أضاف خبراء اللجنة إلى تحليلاتهم تقدير مدى أهمية المسائل المتعلقة، وبقدر الإمكان مؤشرات عن السبل التي يمكن بها حل تلك المشاكل أو علاجها في المستقبل بالتعاون مع العراق.

١١ - وقد اتم موظفو اللجنة الجزء الأكبر من مشروع دليل المفتشين. وقد استفاد مشروع الدليل من المشورة القيمة التي قدمتها لجنة المفاوضين. ويهدف الدليل إلى توفير توجيهات عملية للموظفين بشأن كثير من نواحي التفتيش والمسائل

الفقرة ٦ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩). وبعد الانتهاء من دورة التدريب الرابعة سيكون لدى اللجنة قائمة تضم نحو ١٨٠ شخصاً مدربين وجاهزين للعمل في العراق. ويظل الخبراء الموجودون على القائمة على اطلاع على آخر التطورات فيما يتعلق باللجنة، عن طريق رسالة إخبارية وعن طريق المواد التي تنشر على صفحة اللجنة على شبكة الإنترنت.

٦ - وبدأت اللجنة أيضاً في تنظيم مجموعة من دورات التدريب المتخصصة. وقد تم، على أساس المبادئ التوجيهية للجنة، اختيار ثلاثين شخصاً من بين الموظفين الحاليين والأشخاص المسجلين على قائمة الخبراء المدربين، للقيام بتدريب عملي تفصيلي بشأن أخذ العينات من أنواع الأسلحة الثلاثة (البيولوجية والكيميائية والقذائف) التي يمكن استخدامها أثناء التفتيش في العراق، وتلقوا معلومات عن كيفية تحضير العينة للنقل والتحليل. والنوع الثاني من التدريب المتخصص الذي تنظمه اللجنة عبارة عن دورة تدريب متقدم بشأن القذائف. وتم اختيار المشاركين في دورة التدريب هذه، التي تستمر أسبوعاً، من بين موظفي اللجنة الحاليين والخبراء المسجلين في القائمة الذين تلقوا التدريب الأساسي للجنة. ومن المخطط إجراء مزيد من هذه الدورات التدريبية المتخصصة.

٧ - وتود اللجنة أن تسجل بالتقدير ما قدمته الحكومات المعنية من دعم لبرامجها التدريبية.

### الأنشطة الأخرى

٨ - يتركز الاهتمام الرئيسي للموظفين الحاليين في اللجنة في عملهم على تحديد "مسائل نزع السلاح المتعلقة"، وهو المفهوم المنصوص عليه في الفقرة ٢ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩). وقد جرت مناقشة المنهجية التي تستخدم في هذا العمل، والنهج الذي يتبع إزاءه مع هيئة المفوضين في دورتها

١٤ - ويواصل خبراء اللجنة تحقيق تقدم في ربط قواعد البيانات التابعة للجنة مع قواعد البيانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، خاصة فيما يتعلق بالمعلومات المتصلة بعمل الوحدة المشتركة المنشأة لتنفيذ آلية رصد الصادرات والواردات للعراق. وسيضم النظام الجديد أيضا المعلومات التي لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية ولجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش بشأن المواقع والمرافق الخاضعة للتفتيش في العراق. وتهدف اللجنة إلى وضع نظام متكامل لمعلومات الإدارة يستفيد من أحدث ما وصلت إليه التكنولوجيات الحديثة يُسهل استرجاع البيانات والتحليلات والتفسير والإبلاغ. وقد تم لهذا الغرض شراء مجموعة من البرامج التجارية، ومنها أدوات تتيح للمحللين سرعة البحث في كامل مجموعة وثائق اللجنة، وبرامج أخرى تسهل نقل الوثائق بالمسح الضوئي وتخزينها إلكترونيا. ويجري استخدام نظام المعلومات الجغرافية منذ بعض الوقت. وهذا يتيح وضع الصور على الخرائط الرقمية ذات الترميز الجغرافي، ووصلها بعد ذلك بقواعد البيانات العادية. وسوف تحتاج اللجنة إلى موارد أكثر مما لديها من أجل جهود تطوير البرمجيات لأغراض معينة. وقد أدركت اللجنة هذه الضرورة في مرحلة مبكرة وبدأت في البحث عن المشورة المهنية من عدد من المصادر من أجل تمكينها من استخدام أحدث التكنولوجيات المتاحة حاليا.

١٥ - وتدرك اللجنة ضرورة أن يكون النظام الذي يجري تطويره قادرا على تلبية الاحتياجات والأنشطة الراهنة للجنة، وهي لا تزال محدودة، وكذلك على التعامل مع الوضع الذي سينشأ حين تكتمل أنشطة اللجنة في العراق ومع تدفق المعلومات إلى النظام وخلالها بزيادة كبيرة.

١٦ - وتعاقبت اللجنة مع استشاريين خبراء في مجال الأرشفة على أساس عقود قصيرة المدة، ممن لهم خبرة سابقة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لمساعدتها في وضع خطة

التنفيذية الأخرى. وهو يحدد الإجراءات التي سوف يستخدمها موظفو اللجنة في العراق فيما يتعلق بمختلف أنواع الأسلحة التي تقع في نطاق مسؤولية اللجنة. وتضمن الدليل نماذج موحدة للإبلاغ عن العمليات الميدانية وعن إعلانات العراق، كما يشمل قواعد السلوك للموظفين ومسؤولياتهم. ويجد المفتشون في الدليل نصوص قرارات مجلس الأمن وغيرها مما يتعلق بولاية اللجنة، وحقوق المفتشين وواجباتهم والتزامهم في العراق. وبالنسبة للعراق، التي يدعوها القرار ١٢٨٤ إلى التعاون مع جميع جوانب عمل اللجنة، يقدم الدليل إرشادات عن ما هو مطلوب من العراق وما هو مطلوب من اللجنة.

١٢ - وقد انتهى خبراء اللجنة من استعراض المعايير التي تستخدم في تصنيف مواقع التفتيش والمرافق في جميع أنحاء العراق. وانتهوا أيضا من إعداد مخططات ونماذج الإبلاغ عن عمليات التفتيش الموقعي من أجل تحقيق الاتساق في العمل ومن ثم بناء أساس واضح للتحليل.

١٣ - وحسب ما هو مطلوب في الفقرة ٨ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) واصل موظفو اللجنة تنقيح واستكمال قوائم المواد ذات الاستعمال المزدوج والمواد التي تنطبق عليها آليات رصد الواردات والصادرات التي وافق عليها مجلس الأمن في قراره ١٠٥١ (١٩٩٦). وقد عقد خبراء اللجنة مشاورات في نيويورك في ٢٥ نيسان/أبريل مع ممثلي الدول الأعضاء المعنية بشأن التنقيحات المقترحة لقائمة القذائف. وعقد اجتماع ثان وأخير بشأن التنقيحات المقترحة لقوائم الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، في نيويورك في ٨ و ٩ أيار/مايو. وطبقا للقرار ١٣٣٠ (٢٠٠١)، سوف تستكمل القوائم في نهاية المرحلة التاسعة من برنامج "النفط مقابل الغذاء" في أوائل حزيران/يونيه ٢٠٠١.

وسرية المعلومات في لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش.

٢٠ - وقد رحبت هيئة المفوضين بجهود موظفي اللجنة في مساعيهم المتواصلة لتحديد مسائل نزع السلاح المعلقة. وشجعت على مواصلة تلك الجهود، بما في ذلك تقييم المسائل المعلقة المهمة وكذلك دراسة الطرق التي يمكن بها حل هذه المسائل، بما في ذلك تشغيل نظام معزز للرصد والتحقق المستمرين. ووافقت هيئة المفوضين على أن من المفيد أن يقدم موظفو اللجنة إحاطة إعلامية عن نطاق وشكل النظام المعزز للرصد والتحقق في الدورة التالية لهيئة المفوضين. ويمكن أثناء تلك الدورة إجراء مناقشة عن المعايير التي تستخدم في تحديد مسائل نزع السلاح الرئيسية المعلقة. وفيما يتعلق بدليل لجنة الرصد والتحقق والتفتيش كان هناك اتفاق واسع على أنه سيكون وثيقة مفيدة وأن من المناسب أن تقوم الأمانة العامة بإحاطة مفوضي الهيئة اتباعاً بما يستجد من تطورات. وفي نفس الوقت أعرب بعض المفوضين عن رأيهم بأن من السابق لأوانه لهيئة المفوضين مناقشة الدليل إلى أن تتضح نتائج المشاورات بشأن الأسلوب المتفق عليه لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩).

٢١ - وقررت هيئة المفوضين أن تعقد دورتها التالية في نيويورك في ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.

٢٢ - ووفقاً لحكم الفقرة ٥ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩) تم التشاور مع هيئة المفوضين بخصوص محتوى هذا التقرير.

### المسائل الأخرى

٢٣ - انتقلت شعبتا الإعلام والدعم التقني والتدريب إلى مكتب آخر حصلت عليه اللجنة في مبنى مجاور. وقد أتاح هذا الانتقال لموظفي هاتين الشعبتين بيئة عمل مناسبة، كما أتاح نقل أرشيف اللجنة وإدارته على نحو أفضل.

عمل لتصنيف المنهجي للمواد المنقولة إلى اللجنة من اللجنة الخاصة وتخزين بياناتها، من أجل استخدامها في المستقبل.

### هيئة المفوضين

١٧ - عقدت لجنة المفوضين دورتها العامة الخامسة في نيويورك في ٢١ و ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠١. وحضر الاجتماع إلى جانب أعضاء الهيئة، كما كان عليه الأمر في المرات السابقة، مراقبان من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

١٨ - وقدم الرئيس التنفيذي إلى المفوضين تقريراً شفويًا عن أعمال لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش منذ الدورة السابقة لهيئة المفوضين في شباط/فبراير ٢٠٠١. وعلاوة على ذلك تلقى المفوضون معلومات عن التقدم في تنقيح واستكمال قوائم المواد والتكنولوجيات التي تنطبق عليها آلية رصد الصادرات/الواردات التي وافق عليها مجلس الأمن في القرار ١٠٥١ (١٩٩٦) والمشاورات التي عقدت مع الدول الأعضاء المعنية بشأن التنقيحات المقترحة للقوائم. كما تلقى المفوضون معلومات عن برنامج التدريب الذي تقوم به لجنة الرصد والتحقق والتفتيش.

١٩ - وكانت الوثيقة الرئيسية المعروضة على هيئة المفوضين هي تقرير عن الأعمال الجارية لتحديد مسائل نزع السلاح المعلقة. وتم تنقيح الأمثلة الواردة في التقرير الذي قدم إلى الهيئة في شباط/فبراير في ضوء الملاحظات التي أبداهها المفوضون. وبالإضافة إلى ذلك كان معروضا على المفوضين مسودات لفصول الدليل الذي تُعده لجنة الرصد والتحقق والتفتيش التي انتهت منها اللجنة منذ الدورة السابقة لهيئة المفوضين. وتشمل هذه الفصول: إجراءات الاستجابة للحوادث؛ إجراءات التخلص من المواد المخطورة أو البنود المزروعة الغرض غير المبلغ عنها؛ العمليات الجوية؛ والإدارة

٢٤ - وفي أثناء الفترة المستعرضة ، قام فريق خارجي من مجلس مراجعي الحسابات في الأمم المتحدة بمراجعة حسابات اللجنة. واللجنة بانتظار التقرير.

#### الخلاصة

٢٥ - أنشئت لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش من أجل تنفيذ مقررات مجلس الأمن فيما يتعلق ببرنامج أسلحة الدمار الشامل في العراق. ولم تتمكن اللجنة حتى تاريخه من القيام بعملها في العراق. وإلى أن تتمكن اللجنة من ذلك فإنها تقوم بما تستطيع القيام به من أعمال تحضيرية، من غير أن تكبد المنظمة التزامات مالية كبيرة ومن غير أن تستخدم عددا كبيرا من الموظفين.

٢٦ - وبعد العمل الذي قامت به اللجنة حتى الآن ، فهي مستعدة للقيام بواجباتها كاملة حسب الولاية التي قررها مجلس الأمن. وحينئذ تستطيع اللجنة أن تعطي تقييما كاملا لوضع برامج أسلحة الدمار الشامل المحظورة في العراق عن طريق تشغيل النظام المعزز للرصد والتحقق المستمرين الذي دعا إليه المجلس.

#### الحواشي

(أ) صدرت التقارير الفصلية الأربعة السابقة عن اللجنة في الوثائق S/2000/516 و S/2000/835 و S/2000/1134 و S/2001/177.